

تاج العروس من جواهر القاموس

ويروى فانْشَابَا وهو أَذْهَبُ في بَابِ الْمُطَاوَعَةِ . والمُشَاوَبُ بالصَّامِّ .
وفَتَحَ الوَاوِ : غِلَافُ الْقَارُورَةِ لِأَنَّه مَشُوبٌ بِحُمُورَةٍ وَصُفْرَةٍ وَخُمْرَةٍ
رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَبِكَسْرِهَا أَيْ الْوَاوِ وَفَتَحَ الْمِيمَ جَمْعُهُ
أَيْ جَمْعُ الْمُشَاوَبِ . نُقِلَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ أَيْضًا . فِي فَلَانٍ شَوْبَةٌ .
الشَّوْبَةُ : الْخَدِيعَةُ كَمَا يُقَالُ : فِي فُلَانٍ ذَوْبَةٌ أَيْ حَمَقَةٌ طَاهِرَةٌ .
وَاسْتَعْمَلَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ الشَّوْبَ فِي الْحَرَكَاتِ فَقَالَ : أَمَّا الْفَتْحَةُ
الْمَشُوبَةُ بِالكَسْرِ فَالْفَتْحَةُ الَّتِي قَبْلَ الْإِمَالَةِ نَحْوُ فَتْحَةِ عَيْنِ عَابِدٍ
وَعَارِفٍ . قَالَ : وَذَلِكَ أَنَّ الْإِمَالَةَ إِنَّمَا هِيَ أَنْ تَنْحُوَ بِالْفَتْحَةِ
نَحْوَ الْكَسْرِ فَتُمِيلَ الْأَلِفَ نَحْوَ الْيَاءِ لِضَرْبٍ مِنْ تَجَانُّسِ الصَّوْتِ فَكَمَا أَنَّ
الْحَرَكَةَ لَيْسَتْ بِفَتْحَةٍ مَحْضَةٍ كَذَلِكَ الْأَلِفُ الَّتِي بَعْدَهَا لَيْسَتْ أَلِفًا مَحْضَةً وَهَذَا هُوَ
الْقِيَاسُ ؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ تَابِعَةً لِلْفَتْحَةِ فَكَمَا أَنَّ الْفَتْحَةَ مَشُوبَةٌ فَكَذَلِكَ
الْأَلِفُ اللَّاحِقَةُ لَهَا كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . وَعَنِ الْفَرَّاءِ : شَابَ إِذَا
خَانَ وَبَاشَ إِذَا خَلَطَ . وَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ فِي بَابِ إِصَابَةِ الرَّجُلِ فِي مَنْطِقِهِ
مَرَّةً وَإِخْطَائِهِ أُخْرَى : هُوَ يَشُوبُ وَيَرْوِبُ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ يُقَالُ
لِلرَّجُلِ إِذَا نَضَحَ عَنِ الرَّجُلِ قَدْ شَابَ عِنْدَهُ وَرَابَ إِذَا كَسَلَ . وَشَوْبَ
إِذَا دَافَعَ مُدَافِعَةً وَنَضَحَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُبَالِغْ فِيهِمَا أَيْ يُدَافِعُ مَرَّةً
وَيَكْسِلُ مَرَّةً فَلَا يُدَافِعُ الْبِتَّةَ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : التَّشْوِيبُ : أَنْ
يَنْضَحَ نَضْحًا غَيْرَ مُبَالِغٍ فِيهِ . وَقَالَ أَيْضًا : الْعَرَبُ تَقُولُ : لَقِيتُ
فُلَانًا الْيَوْمَ يَشُوبُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ إِذَا دَافَعَ عَنْهُمْ شَيْئًا مِنْ دِفَاعٍ قَالَ :
وَلَيْسَ قَوْلُهُمْ : هُوَ يَشُوبُ وَيَرْوِبُ مِنَ اللَّاعِنِينَ وَلَكِنَّهُ مَعْنَاهُ رَجُلٌ يَرْوِبُ
أَحْيَانًا فَلَا يَتَحَرَّكُ وَلَا يَنْبَغِثُ وَأَحْيَانًا يَنْبَغِثُ فَيَشُوبُ عَنْ نَفْسِهِ
غَيْرَ مُبَالِغٍ فِيهِ . وَعَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : شَابَ إِذَا كَذَبَ وَشَابَ إِذَا خَدَعَ
فِي بَيْعٍ أَوْ شَرَاءٍ . وَشَابَ إِشْوَبًا إِذَا غَشَّ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَشْهَدُ
بِيعَتِكُمُ الْخَلْفَ وَاللَّغْوُ فَشَوْوْ بِؤُوه بِالصَّدَقَةِ وَقَوْلُ السُّلَيْكِ بْنِ
السُّلَيْكَةِ السَّعْدِيَّ :

سَيَكْفِيكَ صَرْبُ الْقَوْمِ لَحْمٌ مُعَرَّصٌ ... وَمَاءٌ قُدُورٍ فِي الْقِصَاعِ
مَشِيبٌ إِنَّمَا بَنَاهُ عَلَيَّ شَيْبَ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعْلَمْهُ أَيْ مَخْلُوطٌ

بالتَّوَابِلِ وَالصَّبَاغِ . وَالصَّرْبُ : اللَّيْنُ الْحَامِضُ وَمُعَرَّصٌ : مُلَقًى فِي
الْعَرُصَةِ لِيَجِفَّ . وَيُرْوَى مُغَرَّصٌ أَيَّ طَرِيٍّ وَيُرْوَى مُعَرَّصٌ أَيَّ لَمْ يَنْضَجْ
بَعْدُ وَهُوَ الْمُلْهَوْجُ . وَشَابَةٌ : قَرِيَّةٌ بِالْفَيْئُومِ . وَجَبِلٌ بِمَكَّةَ أَوْ
بِنَجْدٍ وَقِيلَ : مَوْضِعٌ بِنَجْدٍ كَمَا فِي الْمَحْكَمِ لِابْنِ سَيِّدِهِ وَسِذْكَرٌ فِي شَيْءٍ لَأَنَّ
الْأَلِفَ تَكُونُ مُنْقَلَبَةً عَنْ وَاوٍ وَعَنْ يَاءٍ لَأَنَّ فِي الْكَلَامِ شَوْبٌ وَفِيهِ شَيْءٌ
وَلَوْ جُهِلَ انْقِلَابُ هَذِهِ الْأَلِفِ لَحُمِلَتِ عَلَى الْوَاوِ أَكْثَرُ مِنْ انْقِلَابِهَا
عَنْ الْيَاءِ قَالَ :

وَضَرْبُ الْجَمَاعِمِ ضَرْبُ الْأَصَمِّ ... حَنْظَلٌ شَابَةٌ يَجْنِي هَبِيدًا